العدد(1704) السنة السابعة - الخميس (21) كانون الثاني 2010 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

اتهامات المفتش العام مفبركة وفيها تجنٍّ واضح

رئيس هيئة حل نزاعات الملكية لـ المدى:

الحديث عن الفساد كثير وإثباته يحتاج إلى أدلة وبراهين

حاوره: يوسف المحمداوي / تصوير: مهدي الخالدي

حرية الرد

بعد ان نشرت المدى على صفحاتها اتهامات المفتش العام لهيئة حل نزاعات الملكية لرئيس الهيئة، وايماناً منا بحرية الرد واعطاء الاخر فرصته في ايضاح حقيقة ما يجري حاورت المدى رئيس هيئة حل نزاعات الملكية احمد البراك ليؤكد لها في صفحة ضيف الخميس أن ما طرحه المفتش العام موضوع مبالغ فيه وأن الارقام التي ذكرت عارية من الصحة وبشأن طلبات الاستعجال وحسم بعض الدعاوى من خلالها أكد البراك أن كتب الاستعجال وبتوجيهات من دولة رئيس الوزراء تتناول دعاوى الشهداء والسجناء السياسيين والمهجرين والهاجرين، مشيراً الى كتب رسمية صادرة بذلك مبيناً بأن العديد من طلبات الاستعجال جاءت من المفتش العام للهيئة والذي اتهمها بأهدار المال العام موضحاً بأن هناك (٨٩٤) دعوى مستعجلة من مجموع (١٦٠) الف دعوى وهذه النسبة لاتمثل نصف من الواحد بالمئة من مجموع الدعاوى. وفيمايلي نص الحوار:

مهمتنا ادارية قضائية

×ما آليات وطبيعة العمل بطلبات الاستعجال؟

–طلبات الاستعجال امر معمول به في الهيئة ، كما هو معمول بتلك الطلبات في مجلس القضاء الاعلى، بالرغم من ان هيئة نزاعات الملكية قد تختلف عن المحاكم لأنها ذات طبيعة قضائية ادارية مزدوجة، في حين ان المحاكم ذات طابع قضائي بحت، وفي الهيئة يكاد ان يكون هناك هرمين، هرم اداري وهرمٍ قضائي، لذا تجد التعاون والتشاور مستمراً بين رئاسة الهيئة كهرم اداري وما بين الهيئة التمييزية كهرم قضائي، والحقيقة مسوغات طلبات الاستعجال ومبرراتها كثيرة، وفي البداية هذا الموضوع طرح أكثر من مرة وتم التداول بشأنه مع دولة رئيس الوزراء، ومع الامين العام لمجلس الوزراء، وكذلك مع الكثير من الوزراء والجهات ذات العلاقة ، وكانت توجيهات دولة رئيس الوزراء مشكوراً في لقائه المشترك برؤساء الهيئات المستقلة بأن تنظر دعاوى ذوي الشهداء، والسجناء السياسيين وذويهم، والمهجرين داخل العراق والمهاجرين خارجه بصفة مستعجلة ، وبناءً على تلك التوجيهات دأبت الهيئة على سلوك هذا النهج، والمبرر الآخر والذي يفرض استعجال الدعاوى، هو ان تكون الدعوى تخص احد العقارات التي تخص الاوقاف، وتوجد ثلاثة انواع من الاوقاف في العراق، ديوان الوقف الشيعي، وديوان الوقف السني، وديوان الوقف المسيحي والطوائف الاخرى، وبالتالي عندما تكون هناك مخاطبات مع الهيئة لعقار يخص كنيسة او جامع أو حسينية أو تكية وحتى المدارس الدينية وكل العقارات التي لها طابع ديني، فهذه كلها تعطى صفة خاصة للنظر فيها بشكل مستعجل. للاسف بسبب ما ذكره المفتش العام، وربما هناك بعض المغرضين الذين يحاولون ان يصوروا شيئاً آخر، هولوا الموضوع واعطي ابعاد كثيرة.

(٨٩٤) دعوى مستعجلة

×ما عدد الدعاوى المستعجلة..؟

–الهيئة من بداية عملها الى اليوم تسلمت (١٦٠) الف دعوى ، ومجموع الدعاوى المستعجلة هي (٨٩٤) دعوى، وهذه احصائية مثبتة بالارقام والتواريخ.

×ما نسبة الدعاوى المحسومة؟

–عدد الدعاوى المحسومة بحدود (٧٧) الف دعوى، نسبة انجاز سنتحدث عنها لاحقاً ونتحدث بالارقام سواء بالنسبة للحسم في اللجنة القضائية أو الحسم في التمييز، واذا ما نظرنا الى رقم الدعاوى المستعجلة ونجد النسبة لاتمثل ٢/١ الواحد بالمئة من مجموع الدعاوى المنظورة امام الهيئة، وكل دعوى يربط لها ملف خاص ويربط معهد الكتاب الرسمي الذي يصل من مكتب رئيس الوزراء أو من الامانة العامة أو مكتب رئيس الجمهورية أو الوزارات المختلفة، على سبيل المثال هناك طلب امامي من الامانة العامة لمجلس الوزراء بشأن تخصيص أرض للسفارة اليابانية ، فاليابان بلد رئيسي وليس ثانوياً في جنوب شرق آسيا، وعندما ترغب اليابان باعادة فتح سفارتها في بغداد، فأن لهذا الامر بعداً سياسياً وامنياً كبيراً واقتصادياً كذلك، فاعطاء العقار يتطلب الاستعجال بحسم دعوى، خاصة ان العقار يقع في المنطقة الخضراء لظروف امنية تمنع اليابان من فتح سفارتها في مكان خارج تلك المنطقة، وعلى هذا الاساس تم النظر بهذا الامر بصفة مستعجلة.

طلبات حكومية موثقة

×هل هناك طلبات استعجال بدعاوى تخص مسؤولين او متنفذين في الدولة؟

–الطلبات تقدم من المسؤولين بصفتهم الوظيفية وليس بصفتهم الشخصية، على سبيل المثال هناك طلب من دائرة شؤون المواطنين في مجلس الوزراء، وطلب آخر من ديوان رئاسة الجمهورية، طلب من وزارة العلوم والتكنولوجيا بتوقيع السيد الوزير ويتعلق بعقار في نية الوزارة إقامة احد مشاريعها عليه، وهناك طلب من وزارة الصناعة والمعادن طلب عقار الهدف منه انشاء معمل سمنت فهذا المشروع حيوي ويسهم في تطوير الاقتصاد العراقي بشكل كبير، هناك طلبات استعجال من لجنة الشكاوى في مجلس النواب وكلها موثقة، المضحك بالموضوع ان هناك طلبات استعجال تأتي من المفتش العام، وهذه ايضاً موثقة ، فلدينا طلب في تاريخ ٢٠٠٩/٩/٢٧ و ٢٠٠٩/٩/٩ و٩/٢٨، و٢٠٠٩/١١/٢، وهذا ليس اختصاصنا بالطبع ، فعندما نتحدث عن طلب استعجال نحن نرمي الكرة في ملعب الهيئة التمييزية ، باعتبارها سلطة قضائية مستقلة ليس لدينا سلطان عليها، وبالتالي هي التي تقرر ، قد ترفض او تقبل ، وحتى العدد الكلي الذي طرحته لحضرتك (٨٩٤) دعوى مستعجلة لم تقبل تلك الدعاوى بمجملها، وليست لدينا احصائية بهذا الموضوع لأن مسألة حسمها يعود للهيئة التمييزية وهذا طلب استعجال جاء من السيد المفتش العام للهيئة في ٢٠٠٩/٩/٩ يقول ان المواطنة فريدة مهدي ذرب ودعوتها (٥٥١٢٣٥) ذي قار، يطلب التفضل بالعطف بنظر طلبها، وكذلك بالاستعجال في حسم دعواها، هذه هي طلبات الاستعجال الخاصة بالمفتش العام، وهناك مشاريع استثمارية تريد الدولة ان تقيمها على عقارات معينة، أيضا ترسل لنا كتب رسمية تشير الى وجوب حسم الدعوى الفلانية لكي نستطيع تخصيص ذلك العقار للمشروع الفلاني، مثال ذلك المستشفى الالماني الذي امر دولة رئيس الوزراء باستعجال حسم العقار المخصص له في المنطقة الخضراء، وكذلك دعاوى الشهيد طالب السهيل احد رموز المعارضة العراقية. ولدينا كتب رسمية موثقة بهذا الامر فنحن لا نتحدث بشكل شفوي ، فضلاً عن ذلك نحن جهة تنفيذية تابعة لمجلس الوزراء والى السيد رئيس الوزراء ودستورياً تابعين لمجلس النواب فالمسوغات ومبررات طلبات الاستعجال كثيرة، لكن في النهاية حتى وان وافقنا على الطلب سيحال الى الهيئة التمييزية وهي التي تقر قبوله من عدمه.

ادعاءات المفتش العام غير صحيحة

×ماذا تقولون بتصريحات المفتش العام عن وجود اهدار مال ودعاوى مزورة؟

–ما ورد في ادعاءات المفتش العام غير صحيح ، ومجاف للحقيقة، والدليل بأنه شخصيا قام باحالة العديد من طلبات الاستعجال للهيئة التمييزية.

الدعاوى الخمس الأولى مزورة

×لكن هناك خمس دعاوى مزورة لدينا وثيقة وعليها توقيعكم تطلب فيها استعجال حسم احدى تلك الدعاوى؟

–فيما يتعلق بالدعاوى الخمس سأتحدث عنها بالتفصيل، الدعوى الاولى برقم (٧٦٠٩٥٤) وهذه صدر فيها قرار من اللجنة القضائية بإعادة العقار بعد ذلك نقض القرار من الهيئة التمييزية ، ثم اصدرت اللجنة القضائية قرارها ابتداء من القرار التمييزي، ولم يميز القرار وأكتسب القرار الدرجة القطعية بمضي المدة، اعترض السيد وزير الشباب اضافة الى وظيفته اعتراض الغير على القرار، والدعوى ما تزال قيد التدقيقات التمييزية، أي انها لم تنفذ فأين الهدر بالمال العام؟ فالدعوى لم تنفذ فالقرار لاينفذ الا بعد اكتساب الدرجة القطعية، فالقرار سواء كان في اللجنة القضائية او في الهيئة التمييزية لا نستطيع تنفيذه، فأين التلاعب واين الهدر في المال العام الذي يدعيه المفتش العام؟ هذه الدعوى الاولى..

×لنذهب الى الدعوى المزورة الثانية؟

–الدعوى الثانية المرقمة (٧٦٠٩٥٥) هذه مميزة لثلاث مرات، وتعرف حضرتك اليوم من خلال من خلال حضورك مقابلات المواطنين وذكرنا ذلك ايضاً من خلال الاعلام بأن الدعوى المميزة أكثر من مرة تعطى اولوية، وهذا القرار تم التداول فيه مع السيد رئيس واعضاء الهيئة التمييزية وتمت الموافقة عليه من قبلهم، والتزوير الحاصل فيها هو شهادة المحامي الذي توكل فيها، والمحامي تم القاء القبض عليه من قبل هيئة النزاهة، وهناك اجراءات قانونية متخذة بحقه.

×يعني لم يستلم مبالغ التعويض؟

–لم يستلم والدعوى الثالثة (٧٦٠٩٥٦) ، الدعوى اصلاً ليس فيها تعويض ، ويتحدث المفتش العام عن (١٠٧) مليار والدعوى اعادة العقار وموجودة في بغداد.

التزوير حدث في دائرة تسجيل عقاري الكاظمية

×الا يعتبر العقار اموالاً وهناك دعوى في النجف مع إعادة العقار عوضت بملياري دينار؟

–اعطينا رقم تلك الدعوى، والدعوى الوحيدة من ضمن الخمسة التي سلمت المبالغ فيها (٧٦٠٦٩٢) هذه المادة ما فيها طلب استعجال ، وهي مميزة سابقاً ونظرت فيها الهيئة التمييزية لكونها مميزة سابقاً.

×لكن في احدى الدعاوى المزورة هناك كتاب استعجال موقع من قبلكم؟

–اعطينا الكتاب وللعلم ان التزوير حدث في دائرة التسجيل العقاري ، ونحن اكتشفناه، بعد مجيء الشخص المتضرر وتقديم شكوى لنا مفادها بأن الشخص الذي منح التعويض ليس له علاقة بالعقار، وبعد التدقيق تبين بأن كلامه صحيح، فقمنا بتشكيل لجنة مشتركة ،واحيط السيد وزير العدل علماً بالموضوع في تشكيلها بشكل سري لضمان عدم هروب الاطراف المشتركة بالتزوير، والسيد وزير العدل ايضاً اخبر دولة رئيس الوزراء ايضاً شفوياً ، ودولة رئيس الوزراء ايضاً اخبر رئيس هيئة النزاهة شفهياً بالموضوع ، وقمنا بالتنسيق انا ورئيس هيئة النزاهة من خلال الهاتف، وتم نصب الكمين وتم القاء القبض على المحامي المنتحل صفة المحاماة.

×هو المحامي نفسه عن الخمس الدعاوى؟

–نعم، ومتوكل عن دعاوى اخرى، وفيما يتعلق بالتزوير في دائرة التسجيل العقاري في الكاظمية، تم تشكيل لجنة مشتركة ما بين هيئة نزاعات الملكية ووزارة العدل، ولدينا كتب رسمية فيها، ووصلت اللجنة بعد التدقيق الى نتيجة بأن هناك تزويراً وقامت باحالة المزورين في دائرة التسجيل العقاري بالكاظمية الى قاضي تحقيق النزاهة.

المبلغ المدفوع (٤ مليارات و٨٦٢ مليوناً و٤٠٠ الف دينار)

×هل دفع المبلغ

–المبلغ دفع، والسيد وزير العدل ايضاً همش الى السلطات القضائية في اقليم كردستان بشأن أمر القاء القبض بحق المستفيد عبد الله حسن محي الدين.

×ماقيمة المبلغ؟

–(٤) مليارات و٨٦٢ مليوناً و٤٠٠ الف دينار الدعوى الاخرى التي يتحدث عنها هي المرقمة (٧٦١٩٥٦) لم تعوض اصلاً، في دعوى وردت حديثاً للهيئة التمييزية، وهي بأنتظار دورها في الهيئة وأنا لا اعرف هل يعلم السيد عوف بالغيب، فالدعوى امام الهيئة وفي تسلسلها بطريق النظر.

المدى مع المواطنين

رشوى بمليار دينار

×تم ايقافكم صرف صك لدعوى معوضة من اجل حصولكم على رشوى بقيمة مليار دينار؟

– الحقيقة ان الدعوى المذكورة هي نفسها التي تخص عبد الله حسن محي الدين والتي مبلغها (٤) مليارات و٨٦٢ مليوناً و٤٠٠ الف دينار والقرار هو ضمن الوجبة الاولى التي وقعت في ٢٠٠٦/١٢/٢٦ والاحتفالية كانت في مقر دولة رئيس الوزراء الذي قام شخصياً لتسلم الصكوك، والذي حصل ان احد الصكوك قام بتسلمه من قبل المحامي الذي هو الان موقوف في هيئة النزاهة، وفي اليوم نفسه مساء اتصل المستفيد هاتفيا بالسيد معاون رئيس الهيئة وطلب منه ايقاف صرف الصك وقال بالحرف الواحد(انا اعطيت الوكالة للمحامي لكي ينجز الدعوى وليس لتسليم الصك ،لأن الانجاز غير التسلم) وبشكل مستعجل تم اصدار الامر الى مصرف الرشيد فرع المسبح وتم ايقاف صرف الصك في اليوم الثاني، وابغلنا المستفيد بوجوب حضوره شخصياً، وفعلاً حضر المستفيد في ١/٧ أي بعد عشرة ايام وقام بتسلم الصك كاملاً، فلا ادري بأنها احلام اليقظة بالنسبة للمفتش ،وانا لا اتصور كيف يمكن لشخص بغض النظر عن كونه زيد أو عمر ان يخضع نفسه لمثل هذا الابتزاز الكبير، فالمفتش العام يتحدث عن مبلغ مليار دينار وهو ليس بالمبلغ الهين، وانا لا اتصور بأن شخصاً يدفع مثل هذا المبلغ في دعوى منتهية ، وصدر فيها قرار وصك موجود في المصرف.

الفساد موجود

×لانه وكما قيل هناك نسبة متفق عليها وهي ٢٥٪ وموقع عليها باوراق او صكوك قد تجبر المستفيد على دفع المبلغ؟

–طيب هذه النسبة ،وانا في بداية حديثي ذكرت لك ان الحديث عن الفساد كبير، لكن اثباته يحتاج الى أدلة وبراهين نحن لانكتفي بالادلة والكلام الشفهي، فأذا كان هناك ادلة بهذا الموضوع يمكن ان يقدمها ، واذا كان الشخص الذي تعرض للابتزاز يمكن له ان يشتكي من خلال هيئة النزاهة،امام المفتش العام، امام مجلس الوزراء.

×لكنه مطلوب للعدالة بهذه القضية؟

نعم وزارة العدل اصدرت مذكرة بمخاطبة الجهات المختصة في اقليم كردستان بالقاء القبض على المستفيد وحسب محل سكناه.

القاضي قدم استقالته

×نأتي الان على قضية القاضي كريم شريف.

–القاضي كريم شريف هو نائب رئيس الهيئة التمييزية سابقاً، وكان رئيسها المرحوم مصطفى المدامغة الذي اغتيل في ٢٠٠٧/٩/١٩ في حادث ارهابي على الطريق السريع محمد القاسم ، وبعد اربعة ايام بالضبط وفي تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٣ ،قدم القاضي كريم شريف باعتباره نائب رئيس الهيئة التمييزية طلب استقالة، او طلب انهاء الخدمة ونص الاستقالة تقول بالنظر للظروف الامنية المتدهورة، واغتيال اعز زملائنا السيد مصطفى المدامغة رئيس هيئة الطعن من قبل مجرمين عديمي الانسانية والاحساس نخشى على حياتنا لعدم وجود حماية لنا لذا لانستطيع مواصلة العمل، واطلب التفضل بانهاء، مهمتي واعتباري منفكاً من هذه الهيئة اعتباراً من ٢٠٠٧/١٠/١ ، مع قبول وافر احترامي والتقدير.. كريم شريف حسن نائب رئيس الهيئة..

وانا كتبت على الطلب(السيد المعاون مطالعتكم) ، معاون رئيس الهيئة كتب المطالعة السيد رئيس الهيئة كتب المطالعة هامش سيادتك بتاريخ ٩/٢٣ على اصل طلب القاضي كريم شريف، والمتضمن قبول استقالته نود ان نبين لسيادتكم ما يلي:ان السيد القاضي كريم شريف كثير المخالفات مع زملائه في اتخاذ القرارات، ثانياً انه بطيء الحسم مما يعرقل حسم اعداد كبيرة من الدعاوى ذو المنجزة من قبل زملائه ، ثالثاً نزيه وكفوء وذو سمعة جيدة في هذين المجالين، رابعاً نقترح مفاتحة مجلس القضاء الاعلى في حال قبول استقالته ليتسنى تنسيب قاض بديلاً عنه لأن الهيئة التمييزية تصبح معطلة تماماً ولا يمكن اتخاذ أي قرار لخلو منصبي رئيس الهيئة التمييزية ونائبه لاسيما وان الموما اليه يترأس الهيئة التمييزية حالياً بدلاً عن المرحوم الاستاذ مصطفى المدامغة مع التنويه بأن هامش سيادتكم في ٢٠٠٧/١٠/٢٤ اشار الى قبول استقالته اعتبارا من ٢٠٠٧/١١/١ في حين لم نجد ما يشير الى قبول استقالته على اصل الطلب المقدم، تفضل سيادتكم بالاطلاع ولكم الامر..

وانا قمت بكتابة التالي: «الادارية تسجيل استقالة السيد كريم شريف بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١ كونها قد قبلت في حينه» بعد ذلك جرت مداولة مع السيد رئيس مجلس القضاء الاعلى وحدثت تلك المداولة، امام دولة رئيس الوزراء بشأن وضع الهيئة ، وذكر رئيس مجلس القضاء الاعلى بالنص بأنه لايوجد الان بديل للاستاذ كريم شريف، وقال لي استاذ احمد: الذي ارجوه منك التريث بقبول استقالته ويستمر عمله كرئيس للهيئة بالوكالة لحين ايجاد قاض بديل له ، لاسيما ان هناك شحة في قضاة التمييز، فكتبت للادارية: استناداً الى مقترح مجلس القضاء الاعلى، والمداولة مع رئيس المجلس وبإشراف مباشر وحضور من دولة رئيس الوزراء يبقى الحال على ماهو عليه في الهيئة التمييزية وتعلق موافقتنا السابقة بشأن استقالة القاضي لحين ايجاد البديل» واستمرت الامور بصورة طبيعية وبعد ذلك تم قبول استقالته واصدار امر بذلك.

لا صحة لهذا الموضوع

×ما الفاصل الزمني بين تقديم الاستقالة وبين قبولها؟

–بعد حوالي سنتين وذلك وفق الامر الاداري المرقم ٢٠٩ الصادر في ٢٠٠٩/١/٢٠ ، بناء على الطلب المقدم من القاضي كريم شريف ، فاذا كان لدينا موقف من الاستاذ كريم شريف فهل يعقل ان ننتظر كل تلك الفترة لبقائه في المنصب؟

×ما صحة الانباء التي تقول ان هناك (١٣٢) دعوى ضمن طلبات استعجال رفض القاضي كريم شريف قبولها كانت السبب في قبول الاستقالة؟

–لاتوجد صحة لهذا الموضوع ، والدعاوى الـ (١٣٢) التي ذكرها المفتش العام هي نزلت ضمن مجموعة الدعاوى المستعجلة، وبعد ان انفك الاستاذ كريم شريف ، الاستاذ فؤاد عبد الوهاب الرئيس الحالي بالوكالة لهيئة التمييز قبل بعضها ورد البعض وانتهى الموضوع ، وليس هناك أي شيء مما يقال، ولو كان الناس كما يدعي المفتش العام قد دفعوا ملايين او ربما مليارات كرشوى، فكيف يمكن ان يسكتوا عن انتهاء دعاواهم بهذه الصورة، واذا قمنا باستبعاد الاستاذ كريم شريف فالاستاذ فؤاد عبد الوهاب حل محله فلماذا لم نقم باستبعاده ، فاذا الموضوع يتعلق بالحسم فيجب علينا ان نستبعد ايضاً الاستاذ فؤاد والذي يحل محل الاستاذ فؤاد ايضاً.

هذا امر مرفوض ، وهؤلاء قضاة وكل قاض منهم هو قاض في محكمة تمييز أي بدرجة وزير.

اقمنا دعاوى قضائية ضد المفتش

×لكن يقال ان القاضي كريم شريف رفع دعوى قضائية ضدكم؟

–لم نبلغ بذلك، فالدعوى فيها تبليغ، بالعكس هيئة حل نزاعات الملكية بعد ان تمادى المفتش العام في تشويه صورة الهيئة وطرح ارقاماً مبالغاً فيها، لذا اقمنا دعوى امام محكمة التحقيق ضد المفتش العام عوف عبد الرحمن، وقاضي التحقيق الان في صدد اجراء التبليغات ، وسيقوم بتبليغه بالحضور، وسنحمله ونغرمه تغريماً كبيراً.

×التغريم بشأن ماذا؟

–بشأن ادعاءاته التي ليس لها اساس من الصحة. كل المبلغ الذي دفع كان هو ٤ مليارات و٩٨٢ مليون و٦٠٠ الف دينار، والمتهم هو الان في هيئة النزاهة، والمتهم الاخر صادر بحقه امر القاء قبض في اقليم كردستان.

×لكن هناك ٢٠ دعوى مزورة وخارجة عن اختصاص الهيئة؟

أنا ذكرت وتحدثت لحضرتك عن الدعاوى الخمس، اذا كانت الدعوى ما زالت موجودة في الهيئة التمييزية كيف تصرف التعويضات، الان انت رجل صحافي وليس قانوني فيجب ان يكتسب القرار الدرجة القطعية ثم يدفع مبلغ التعويضات، فهناك ادعاءات كبيرة في تلك التصريحات، والدليل ان القاضي كريم شريف والذي نحترمه وله خدمة في القضاء لأكثر من اربعة عقود وحين كان رئيساً للهيئة التمييزية هو وزملاؤه كتبوا شكوى ضد المفتش العام ، وهذه تواقيعهم في هذا الكتاب، وجزء منها يقول «هل ان دائرة المفتش هي جهة قضائية اعلى من الهيئة التمييزية حتى تتولى الاشراف على مراقبة اعمالها لكي نكون على بينة من امرنا، لذلك لايحق للمفتش العام التدخل في شؤونها لانها ظاهرة غريبة لم يشهدها القضاء وعليه يجب معرفة واجباته وحقوقه واذا ما توفر له دليل على الفساد أي التزوير عليه مفاتحة الجهات للقضايا المختصة للتحقيق فيها، ويركز اهتمامه على محاربة الفساد والتزوير ومعرفة ان القرار القضائي بعد اكتسابه الدرجة القطعية لايجوز الطعن فيه او الغاؤه او ابطاله الا بصدور قانون يقر ذلك راجين تفهيم المفتش العام بهذه الحقيقة القانونية الثابتة».

الامر مفبرك

×لدينا كتاب رسمي موقع من قبلكم يلحق الهيئة التمييزية بسلطتكم الادارية، في حين انك تؤكد استقلالية الهيئة عن الادارة؟

–نحن اصدرنا مذكرة داخلية الى موظف اداري يدير اداريات الهيئة التمييزية ، فالهيئة التمييزية تضم قضاة وتضم ملاكاً يضم اكثر من ٤٠ موظفاً، كتاب طابعة، ومدخلي بيانات، ومشاورين قانونيين واداريين يتولون تنظيم هذه الامور وتبعاتها وتبويب القرارات واعطاءها التسلسلات ، فهذا المكتب لخطورته ارتبط ادارياً، رئيس المكتب برئيس الهيئة لغرض حل المشكلات، ولكن هذا لا يعني ارتباط الهيئة التمييزية، كيف يمكن ان يرتبط قاض بدرجة وزير برئيس الهيئة، واذا ما حدث فكيف يمكن للقضاة الخمسة الجالسين في الطابق الاول ان يقبلوا هذا الامر مفبرك والتجني به واضح وبسيط وسهل الدحض.

المفتش العام اكتشف التزوير

×هناك دعاوى غير مشمولة بقانون الهيئة ومع ذلك حسمت من قبل الهيئة؟

– لدينا مثلاً املاك اليهود، فالاعلام تحدث عنها كثيرا وليس فقط المفتش العام، وللأسف المفتش العام بدلاً ان يدافع عن الهيئة ويوضح وجهة نظرها، بين وكأن الهيئة نهبت المال العام، هناك دعوتان الدعوى المرقمة ٤٩٨٦٥٥ باسم جوليت سلمان خدوري، ونجية يعقوب ، هاتان المدعوتان قامتا بتزوير هوية الاحوال المدنية الخاصة بهما في الديانة من اليهودية الى المسيحية والصابئية، وللأمانة اقولها أن المفتش العام هو الذي قام باكتشاف عملية التزوير، واتخذت الهيئة الاجراءات واحيطت اللجنة القضائية التي امامها الدعوى علماً، بالموضوع ، وما زالت الدعوى قيد الترافع ولم يصدر بها قرار، قاضي اللجنة القضائية قد يقرر رد الدعوى او احالتهما الى لجنة تحقيقية بسبب التزوير وقد يقرر مفاتحة جهات اخرى، هذا الامر معروف للجميع، أي نزاع معروض امام القضاء لاتستطيع اية جهة التدخل، باستثناء القضاء، دولة رئيس الوزراء لايستطيع التدخل فكيف برئيس الهيئة أو اية جهة اخرى وبالتالي هذه اجراءات تحدث في الدوائر وبالتالي تتخذ القرارات بشأنها، وهذه الدعاوى لم تحسم حتى الان.

×فلنتحدث عن الدعوى الثانية؟

–الدعوى المرقمة ٤٩٦٤٣٠ باسم فرحة روبين، زورت المدعية مستمسكاتها الرسمية، وتم اكتشاف التزوير عن طريق جهاز مكافحة الارهاب، وقاموا بتبليغنا بالامر بشكل رسمي، بعدما اكتشفنا التزوير، قمنا بمفاتحة الهيئة التمييزية وكذلك مكتب المفتش نفسه، وكذلك الادعاء العام في الهيئة وكذلك شكلنا لجنة تحقيقية داخلية ومن اعضاء تلك اللجنة المفتش العام، وما زالت الدعوى قيد التحقيق ولم يصدر بها قرار. فأين الهدر بالمال العام الذي تحدث عنه المفتش العام؟

اتمنى على المفتش أن يكتب افلاما

×ما قصة الدعوى المرفوعة من قبل الجمعية العلمية العراقية الاميركية؟

–المفتش العام لديه خيال اتمنى عليه ان يكتب افلاماً، فالجمعية العلمية العراقية الاميركية حلت في عام ١٩٧٥، من قبل وزارة الداخلية ، جاءت بعد عام ٢٠٠٣، وكتب لنا المفتش العام بأن تلك الجمعية لم تكتسب الشخصية المعنوية لعدم استيفائها شروط التسجيل، ونحن بدورنا كتبنا ما يلي:

بأن اكتساب الجمعية للشخصية المعنوية لايعني رئاسة الهيئة وطاقمها الاداري، هذا من اختصاص اللجنة القضائية، القاضي من يقوم بالتدقيق والتأكد من شخصية المدعي، فهذا امر قضائي بحت، وممكن من الشخص المتضرر سواء كان وزارة المالية، او غيرها ان تطعن بالقرار، وقمنا بالاستفسار من الامانة العامة بشأن الموضوع فجاءنا الرد من الامانة العامة لمجلس الوزراء بالنص (كون ملف الجمعية غير مستوف لشروط التسجيل لايفقدها الشخصية المعنوية، ولكن لايحق لها ممارسة أي نشاط في حالة تعليق نشاطها، وهذا هو الكتاب الصادر في ٢٠٠٦/٩/٢١). ونحن قمنا بأرسالها الى مكتب الطعن في هيئتنا واعطاء نسخ ذات العلاقة ومنها مكتب المفتش العام في الهيئة، والدعوى ما زالت في تسلسلها التمييزي، اذن اين الهدر بالمال العام والقرار لم ينفذ؟ ونحن سنقوم بمقاضاة المفتش على كل حرف ذكره، في جريدتكم، ونحن لدينا مستمسكات ولا نتحدث بقضية عاطفية.

القرار من المحافظة وليس من الهيئة

×ما قصة رفع اشارة الحجز بنصف مليار دينار؟

–المبلغ قدره ٤٢٤ مليوناً و٩٥٠ الف دينار، المشكلة في هذه الدعوى ان المدعين أقاموا دعوى في عام ٢٠٠٦، وطلبوا اعادة اسهم في العقار الموجود في قضاء المحمودية وصدر قرار من اللجنة القضائية بإعادة الاسهم وليس التعويض وصدر القرار واكتسب الدرجة القطعية، انتهت علاقة الهيئة بذلك العقار، وما حدث أنه في عام ٢٠٠٨ اقامت محافظة بغداد دعوى استملاك لهذا العقار امام محكمة بداءة المحمودية وهي الدعوى المرقمة (١) استملاك عام ٢٠٠٨ ، واصدرت قرارها بأستملاك يبلغ مبلغه ٤٢٤ مليونا و٩٥٠ الف دينار، فالهيئة غير معنية بهذا الموضوع وليست لها علاقة بالامر، فمحافظة بغداد هي قامت باستملاك العقار بعد عامين من حسم الدعوى، وارسلت المحافظة الى محكمة بداءة المحمودية بعدم ممانعتها من صرف بدل اطفاء حق التصرف شرط أخذ تعهدات من المستفيدين ، وتم اخذها من الموظف المختص ولكن المفتش العام كعادته هول الموضوع وأحالة لهيئة النزاهة، نحن بدورنا قمنا بشرح الموضوع كاملا الى الهيئة وبجميع تفاصيله بعد الاتهامات التي قدمها.

وهيئة النزاهة بدورها قررت بأن هيئة حل نزاعات الملكية غير معنية وليست لها علاقة بالموضوع وتم اغلاقه، اذن ليس هناك علاقة في اطفاء حق التصرف بالاستملاك الذي حدث في ٢٠٠٨ وبين الدعوى التي اصدرناها في عام ٢٠٠٦، ورفع الحجز هو اجراء نتخذه بعد انتهاء الدعوى، فعندما قررنا اعادة الاسهم لاصحابها رفعنا اشارة عدم التصرف، وتبين لنا بعد ذلك أن الاشارة لم ترفع، فالتسجيل العقاري في المحمودية لم يرفع اشارة الحجز بعد انتهاء الدعوى، فعندما رغبت محافظة بغداد بأستملاكها ذلك العقار، كتبت لنا كتاباً تطالبنا فيه برفع الحجز عن العقار، فاجبناهم بعدم وجود حجز من الهيئة عليه، ولدينا كتاب يقول الى محكمة البداءة والتسجيل العقاري، بأن دعوى هذا العقار انتهت ولا يوجد حجز من قبلنا والعقار تسلم من قبل اصحابه.

هذا هو اصل موضوع المحمودية ورفع الحجز.

ضيف الخميس مع المحاور

في الاسبوع المقبل تنفرد المدى بنشر لقاء خاص مع القاضي كريم شريف واسرار جديدة عن هيئة حل نزاعات الملكية